

التي بين العشرين والثلاثين فما قبلها في الرابع ان الكتاب تم في يوم الجمعة وهو اليوم السادس عشر
 من شهر صفر المحرفة سنة ستة وعشرين وسبعين حذا غایة تحقيق الكلام في تاريخ الكتاب
 قال الشيخ الاسلام الشيرازي داده في آخر كتابه السجدة الذي اتفق له
 وسلام على عباد الدين اصطفي اتفق الشروع لترتیب جمل فشرح المذکوب الجليل في السبع
 اس سه زیاره الثانیة في السادس الرابع وافق تبصیره ايضاً في السادس الثالث من الرابع
 الثاني من السادس الخامس وكلما سری من النصف الثاني من العشر الخامس في العذر
 بعد الالف من مجزءه منه الغزو والشرف محمد او محبی حکیف لاتخرج الشاریح **ج** اقول المراد
 بالسبعين سالاً في الذي وقع في المولى الشاهزاده من أيام الأسبوع وهو يوم Friday
 من الأحد وبالربع الثالث من الأسبوع الثالث من الشهر الذي له الأربع السابعة وبالسبعين من الرابع
 السادس الواقع في المولى الرابع من ضعيف العام والمراد به ضعيف الجبر وحوشه الى لما سبقت
 من قوله وكلما سری من النصف الثاني وبالسبعين الثالث يوم الثلاثاء لما هر و بالسبعين الثالث
 السابعة الثانية من الشهر السادس من النصف الجبر وحوذه القعدة
 لتصدر بقوله وكلما سری من النصف الثاني وبالسبعين الخامس من العذر
 العاشر اي من العترة التي وقعت في المولى العاشر واللخیج هن ما هنها اقل ما يوجد
 من عشرة الى صحيحة اعني عشرة وواحد فالماء من العذر العاشر العترة التي ما فوق السبعين
 والعشر الخامس من تلك العترة حيث وجہ السینين حيث وتسعون بعد الالف وعشرين
 التاريخ الا شروع في ان ایضی صدر في جمیع الأسبوع الثالث من شوال المکرم ومرقع السبیین
 في يوم الثالثة من الأسبوع الثاني من ذی القعده وكلها في منتهی سبیین بعد الالف
 من مجزءه منه الغزو والشرف محمد او محبی **من** كتب واحد من الفضل عند اخراج كتابه
 في الكتاب السادس من العذر الاول في الثالثة من السادس السادس من النصف الثاني من العذر
 الثاني من العذر العاشر من القعده الاول من الاولى الثالثي من الحجۃ البنتیة على افضل
 حکیف لاتخرج **ج** المراد بالعاشر الاول من الثالثة الثانية احد عشر و بالسبعين من النصف
 الثاني ذو الحجه وبالعاشر في اثنان وبالعاشر الثاني ما فوق السبیین وبالقدر الاول
 الالفع ولا يخفی عليك ان القعده الاولى من الاولى الثالثي انا حوال الماء و انا لها
 قيد الثالثي فاما اذا اخراجي السادس والتسعون من القعده الاولى الذي هو الالف وصویما

بسم الله الرحمن الرحيم

العرو والشرف

كما

الثاني وحصل اثنان وتسعون والفالحة فحصل الشاریح ثم الكلام في احد عشر من ذی الحجه
 كـ **ج** هـ سنتي اثنتين وعشرين والفالحة فجزءه منه الرببة والشرف ولكن هذا آخر مارس
 ايراده في حجرة المرت حامداً لذاته ومصلب رسولاته شر صاحب المیز من سنتي
 سنتي وعشرين ومائتين والفالحة منه مولد الرفعه والشرف محمد او محبی
 قد وقع الفرع من ذی الحجه في شهر رجب المبارك من سنتي
 خمسة ومائتين والفالحة منه مولد

السادس السادس
 السادس السادس

وبحده وصلوة على سدیعه علیه السلام في حمد المائة العوسبة بحقیل زاده كفر مارس السادس
 مارس قوله في ولدی رسول الله عليه السلام وهي عبداته وزوجته امتهن علیها ما تأصل بیون
 النبي عليه السلام قبل بیونه قد اصنف في حجرة الاب رث انت انت واحمد فضولاته
 الفصل الاول والده الخص بزیابویه لأن الشیط يطلق على الماء والیه اقوال القاموس از کجا هجر
 اسم عم ابراهیم عليه السلام ولاما ابواه فاما تاريخ انتی وفری بی از زیر القرآن ابا ابراهیم عليه السلام
 و يطلق الشیط اینها على المربی والمربی ما في المصباح في با بعلمات النبوة انتی می طغیه
 عليه السلام ومحی قمی عليه السلام ورعنی المربی فانه سیما ابوه طالب عمه عليه السلام ومرتبة عليه
 كان عذابی طار في زمانه صبا وبره بعومت والدیه فیسیما اگاه علیه السلام فرج و جهنم وزوجته
 ابو طالب هربیته عليه السلام فتسیی امال علیه السلام من واحد فابو طالب وزوجته سیما الویه
 عليه السلام فاحفظ ذاتك و قدر عارضه عليه السلام ابا طالب المکف که انت تو حید جزیل لوقا
 شعری ما نفل بیانی و نزل قولیت انتی علیه السلام ابا طالب المکف که انت تو حید جزیل لوقا
 فابی من ذکر فرمومات کافرا و زوجة صادفت زمان دعوه النبي عليه السلام وهم ينقر سلا
 على قرابة نافع فخران ایوب و مرحیه و ایوب و مرحیه و ایوب و مرحیه
 فالظاهرها ماتت کافرا و زوجة صادفت زمان دعوه النبي عليه السلام ایوب مرید ابابا ابابا
 لفتح حذا وان قال عليه السلام کیت شمری ما فعن ایوب مرید ابابا ابابا طالب و زوجة
 کیت شمری ما فعن ایوب مرید ابابا طالب و زوجة ایوب مرید ابابا طالب و زوجة
 لفتح حذا ایان اصلان رمتقا و تون في العذاب ولو قلنا ان ایوب عليه السلام في ایان
 ایوب طالب و زوجة ایوب مرید ابابا طالب لفتح حذا ولو قلت ایلبوی النبي عليه السلام في ایان اوقنا
 مات ابو النبي عليه السلام على الكفر مرید ابابا ابابا طالب وزوجة لفتح حذا **ب** الفصل الثاني
 وله میتم

والدار سوا الله عليه السلام من أصل الفترة والمراد باصل الفترة من مطلع الدعوة بني صهيون بدء
 السيطري في رأس الدولة حتى والد النبي رسول الله عليه السلام ويد الله قوله تعالى خلا بالبنية على إسلام
 لذر زرق مما اتيهم من ذر زرق قبله لعمتهم يهودون ووالد النبي رسول الله عليه السلام أمناً بان الله
 حواله لحالق الحالق غيره فهم أموي من بان انتقاماً حواله الحالق وموحدان الله تعالى في الحالق
 لقوله تعالى في لغة في حق الشرك أصل حكمه ولعن سلطتهم من حلبي السموات والارض ليسوا أنتم
 وفي الورزق ولعن سلطتهم من حلبي لم يقولون الله ولا اسماً ابداً على إسلام عبد الله وامه
 زوجته عبد الله فهم أموي من بان انتقاماً لافتراك اصل حكمه ليس في الحالق بخلاف العبادة فقط
 ومعناً لهم يعبدون الأصنام ويسيرون لما طعناني شفاعة لهم عند الله تعالى كاحصونه الآية
 وليسوا نكرا في العبادة بعد دعوة بنى إسرائيل للعبادة كفر أجيالاً تسببت بهما المشرك
 الله توحيد في العبادة كأصل الفترة فسمى ذلك المشرك كفر أجيالاً تسببت بهما المشرك
 بعد دعوة بنى إسرائيل للتوحيد في العبادة كأصل الفترة فسمى ذلك لأن الكفر حقيقة عدم تصدق
 بني إسرائيل على ضرورة جحدهم به من عند الله تعالى كاحصونه آيات الشرك وكيس في تلك العبادة عدم
 تصدق بني إسرائيل و الكفر حقيقة قائم آخر وهو عدم تصدق العقل فجاد عليهم إركان الإسلام
 وهو الحالق كاحصونه آبي حنيفة روى كاسياً في الفضل الآتي وفتح عبادة الأصنام لا يزال
 عليه العقل يعيينا بل قد يسمع قال في التقى الكبير ونسمت موسمه وإنما انكر العقلي الجليل
 بالحالق عنده حقيقة باصل الفترة كانت في الفضل الآتي ووالد رسول الله عليه السلام
 مؤمناً بان الحالق حوانة وموحدان في الحالق فلم يتصفا بالكفر الحقيقى العقلى بهم
 بالكفر الحقيقى التسمى الغرانى لافتراك اصل لذاته ضد اصل البدعة قياماً ارجاعاً
 لافتراك عدوه وعواقبها لبعض مثال بخارى عيزازهم قالوا لهم ما اصل الجنة في الاحوال
 الماء تزيد ومحابي الشيج آبي منصور الماء تزيد بي تلبيداً آبي حنيف بالولطة وحكم
 حنيفون ووقع الخلاف بينهم في بعض الملك وكل الاختلافين من ذر زرق امسنة
 وليس جدعاً اعتقد بدرة وما اختلفوا في اعتبار العقل في الاعمال والكفر كانت امسنة
 فيما كان معتبراً قال به الماء تزيد بي حنيفة بذلك وأنكره الاتساعرة وقالوا الاعتبار
 للعقل في الاعمال والكفر بحسبها فقط في الماء وعند الشرقي ان عقل عنده انتقام
 بالحالق او اعتقاد الشرك وما يبلغ اليه الدعوة كان معذراً انتقامي ولديه قوله تعالى ما كان
 بان انتقاماً لافتراك ونسمت الدعوة اليه الدعوة كان معذراً انتقامي ولديه قوله تعالى ما كان

معداً بين حتى سبب رحمة قوله ان عقل عن الاعتقاد بالحالق باتفاق الحالق الذي عنده عن الاعتقاد
 بالحالق او اذكر الحالق قوله اوعتقد الشرك اما الشرك في الحالق او الشرك في العبادة وفي
 شرحه آن المعتبر عند حكم حلوس مع دون العقل انتقامي قوله ان المعتبر اى في الاعمال والكفر عندهم
 اي عند اى اشارة حلوس مع دون العقل ولذا اضر الاعمال والكفر في المواقف بعذر بغير معلم
 ضرورة مجسمة بغير عذر له وعدم تصديقه في بعض ما عالم ضرورة عيش به من عذر لآنها بحسب
 المواقف شافع شرقي ولو امن اصل الفترة بالحالق بجزء عقله لايتأثر على عيادة الشرقي
 لقوله في الواقع المواقف في اوكده في الكلام صاحب المواقف شافع بان العقائد يجب ان يؤخذ
 من الشرع ليقتدي بها ايلات بخلاف ما يقال ليجان اصل الفترة بالحالق بعذر انتقام
 وصاحب المواقف شافع شرقي وما يتحقق في عقل كل عاقل حلوس وحالق لارمه
 المصيبيوات عليه كما يحيى وقال في كتاب التحقيق شرح الاصول الاصغرى قالوا اي انتقام
 من الشرك ولم يبلغ اليه الدعوة فهو معذراً حتى جازان يكون ماضاً لجنة انتقام
 قوله اعتقد الشرك اى الشرك في الحالق او في العبادة والدار رسول الله عالم هو حوار الحالق
 ويعتقدان الشرك في العبة وله سمعة اليها الدعوة في عند اى اشارة من اصل الجنة بغض النظر
 او بكتابه الماء تزيد بي حنيفه وكتاب العدلها ومحاجة تأثيرها جسمة وبعافش
 لها انسنة وحوافشهم لاجاب وقال في ميزان الاصول قال عامة اصحاب الحديث من الشرقي
 ونغير حكم من تابعهم بذراً بحجب عيدهم الاعمال ولا حرج عليهم اكتفر حتى لو كانوا على الكفر او على الاعمال
 قبل بلوغ الدعوة اليهم فهم في مثبتة انتقامه اى انتقامه وانش ادخل الجنة وحول
 معتبره بزداد وعواقبها لبعض مثال بخارى عيزازهم قالوا لهم ما اصل الجنة في الاحوال
 بمنزلة الصبي والمجاين انتقامي قوله عيزازهم قالوا لهم ما اصل الجنة في الاحوال
 كلها اى في حال موته على الاعمال بالحالق او على الكفر به اذا لم يتصوروا بانهم السبب لعدم ملئ
 الدعوة اليهم يعني اهم لا يجعلونهم في مثبتة انتقامه بل يعطيونهم بالحالق وبعف شافع
 بخارى حمل الماء تزيد بي على الكفر او على الاعمال اي على الكفر بالحالق او على الاعمال تأثر
 لآن ما اعد الحالق سمعة كاسياً لا يتصور الاعمال به قبل بلوغ الدعوة فإذا كان في مثبتة
 ادخل الحالق الفترة الجنة والدار رسول الله عليه السلام ما اصل الفترة فمن بعده انتقام
 بان انتقاماً لافتراك ونسمت الدعوة اليه الدعوة كان معذراً انتقامي ولديه قوله تعالى ما كان

قول بعد نهاده بمحنة أه ومراده ماقع في الشرح
عدم الفرق بين البهتان والخوارج زمان
الاستدلال بالمعنى على تحكيم ونفي المذهب فان
الكاره يدل على اذ وجدر زمان الاستدلال في

مع انة شهاده قال ولسوف يعطيك رب فرضي قوله ان شاء عذهم فبظر لا لهم لا يعذبون انة
قال ولسوف يعطيك رب فرضي قوله ان شاء عذهم فنظر لا لهم لا يعذبون عذ الاشارة
وأن ما توا على الكفر لا سبق نعلم عن النزهه هو ناش من قوله ان شاء اذ حكم لهم لشيء ووجه
كانت في عز الحقيقة والاشارة مشتق من ذلك في الفصل الرابع وعن المأثيرية التي يتحقق
في الامانة ورکف فيها على عذبن عند المأثيرية احد حكمي وهو المذكور في الواقع والآخر في
قال في المأثر على عذبن عند المأثيرية حذم بليل الدعوة اذا لم يعتد ايمانا ولا كفر اما من اصحاب المأثر
انتهى وذك لقوله ابي جعفر عليه السلام قوله ايمانا ولا كفر اما بالخلق وكفر اما بالخلق
قال رحه لوجوب الامانة بمجرد العقل انتهى اي لوجوبه عند المأثيرية اي الامانة بالخلق قوله
مجدد العقل الان العقل يستقر في معرفة المخلوق بالنظر في مصنوعاته قال التفسير في شرح
العقائد قال على القاريء في ملخص شرح الفقه الابكر وجوب الامانة بالعقل مروي عن ابي جعفر
وقال الاشرفي لا يجب لقوله تعالى وما كان عذبن حتى يبعث رسوله واجب بيان الرسول
اعم من العقل والبني انتهى وقال على القاريء في شرح الاماكي على الحكم وقال ابي جعفر لا يضر
لها في المجال بالعلم لا يرى من حيث الاسم والارض وخلق نفسه ولو لم يبعث الله رسوله
لوجوب المخلوق معرفة بقوله انتهى قوله يعم بهم متعلق بوجب ومعرفة على الشافعى في
رسول الله عليه السلام وعزم واجب معرفة المخلوق كايس تصر في العقل كذلك كذلك بحسب
معرفته يتصل في العقل في معايني على الحسن والعصمة العقديتين قال باب ابي جعفر قوله
الاشرفي والتفسير في شرح الواقع وقال في السيوحي في باب الحكم به بعد بشاره ابراهيم ابي جعفر
في عدم الغرر في المجال وحذف امر ابي جعفر حيث قال لا يضر لرعايا في المجال بما فيه
لابراهيم ابي جعفر والاغنس وما اشار في فيدر الى قيام الملة انتهى اي بعد رفعه
بجهله بالشائع والمراد بالشيء ما لا يتصل في معرفة العقل وهو ما دعا معرفة المخلوق
والملائكة الحجة الساحت من طرف الرسول وتصريح في السيوحي ان ثم لم يبلغه الى المدعوه
لو اؤمن بالخلق بعدهم اي ثبات على ايمانه بمحنة ابي جعفر ووالدار رسول الله
امنا باذن الله تعالى خالق اسمه والارض وخلق انفسهم ووجهه في المخلوق وابو
لم يوجد على اصل الفترة الامانة بالخلق وهو ايمانه بمحنة ابي جعفر والراوح عليه اسلام
بالکفر الحقيقى الشعاعي والعقلى نعم اتهمها بالشرك في العبادة ولا كان امراً اهل الفكرة

لم يكن ذلك الشرك كفر اما حقيقة بل يجاز اما كافر واما اتهمها بالشرك اما العقل في الشرك
عذب ايجي ويعذر عذ الاشرفي ولا عذ بالاشارة عذ الاشرفي ولا عذ ايجي فحكمه قال اسيوطى
فذكرت في حق والدى البني عم ابا معاذنا جعفرا وذا في ان رضي بذلك حرج من العقل، وحكم في الشرك
ذلك من الملاك الاول اتهمها اما بحق البشارة ولا عذ ايجي قبلها لقوله شع ما كان عذ بن
حتى يبعث رسوله وقد اطبق ائمتنا الاشارة من اهل الكلام والاموال واث فعية من الفقا على
ان ائمما وابن الفقيه يموت ناجيا ائمما افول اسيوطى شاعي الاشرفي ولم يخرج في ذلك
المررت بدخولها المثلثة لان اصل الفكرة يجوز عذ الاشرفي المثلثة بفضل الله وبشارة عذ بن
كافر ولا يجيء كلام ائمما وسوف يعطيك رب فرضي وجاز دخولها المثلثة بفضل الله
لابراهيم ابي عم الابد دخولها المثلثة ولذلك قال اسيوطى بشرش الاخرى ان والدى رسول الله عم
من اهل المثلثة واما عذ ايجي فوجب دخولها المثلثة لاما ائمما ائمما ائمما ائمما ائمما
ويجيء ائمما على ايمانها بالخلق عذ المثلثة لاما حوال المخلوق ووجهه في المثلثة
كما عرفت الفضل الخامس في معنى قوله ايجي في الفقه الابكر والدار رسول الله عم ما كان عذ
وابوطاب عمه عاصي كافرا فدلت عليه ايمانه على الكفر الحقيقى بداعي الكفر بغير ايمانه
لاما ائمما بالخلق وتم بوجوب ايجي على اصل الفكرة الا ايمانها بالخلق وحي عنه الشوا على
ایمما اهل الفكرة بالخلق وابوطاب عمه كافرا ان يشرب به قنوم بداعي اهل الفكرة عذ بن
في الشرك في جوز دخولها المثلثة كما سبق منه حقيقة لاما متسقة عذ بقوله دعوه عم فغير ايجي
السلوب العبة الاربع اعنونها كان المراد كفر والدبر الكفر حقيقة لاما ووالدار رسول الله عم وابوطاب
عنه ما توا كافرين فاعرف اماما صاحب ايجي بقوله ماتا على الكفر لدفع توهم ان دعوة الرسول لم تصل اليها
فامتنع عذ الشرك في العبادة او ائمما على شرعيه ابراهيم عم كافرا فالمعنى ائمما على الشرك
لابراهيم ابي جعفر والاغنس وما اشار في فيدر الى قيام الملة انتهى اي بعد رفعه
بجهله بالشائع والمراد بالشيء ما لا يتصل في معرفة العقل وهو ما دعا معرفة المخلوق
والملائكة الحجة الساحت من طرف الرسول وتصريح في السيوحي ان ثم لم يبلغه الى المدعوه
لو اؤمن بالخلق بعدهم اي ثبات على ايمانه بمحنة ابي جعفر ووالدار رسول الله
امنا باذن الله تعالى خالق اسمه والارض وخلق انفسهم ووجهه في المخلوق وابو
لما قال ائمما
ورحبيت لبيت شعري ما فعن اوابي على عذ بمحنة حموي على ابي طالب وزوجته كما سبأ اي بيان
اذ دقت ماتقول في حدث ائمما ائمما لبني للاستغفار لاتي فلم ياذن فدلت معنى الاستغفار

لرب فعنونها ماتا على ائمما ائمما ائمما ائمما ائمما ائمما ائمما ائمما ائمما
قال ائمما
دخولها المثلثة عذ الاشرفي ان دقت كيف يقال ائمما ائمما على الكفر واما في المثلثة وذلك اقرب
قدت ذلك لعكت ما يقالها ان فرعون مات على ايمانه وانه اصل ان رثوات ايمانه حاليا
لما قال ائمما فلم ينفعهم ايمانهم لاما او ايمانها وحديث ابي في ان رضي على ابي طالب
ورحبيت لبيت شعري ما فعن اوابي على عذ بمحنة حموي على ابي طالب وزوجته كما سبأ اي بيان
عذ فرعون ولانه ائمما ائمما ائمما ائمما ائمما ائمما ائمما ائمما ائمما ائمما

فما ذكره في المسوقة كاذبنا والعمل باصله الغثة ولهم العمل بآجالها من ثواب
يمكن عمل الادب فيما على بطريق محل لا يهوي فيما على طاب وزوجته وفلا أسلوب
غير لست الآخر أن والد زعيم الإسلام في الجنة وإنما قطع بذلك مع ما أسلوبه
الآخر ويجوز دخولها الجنة عنده ولا يجب لغولته ولسوطه عيلتك تلك
فترضي والبني على الإسلام لا يرضي بعدم دخولها الجنة فالحق مع ما أسلوبه ضعيف
وأما على العمار فجعل البرودة اثرت في رأسه فاختل عقله فضلاته على رسول
الله وسلم وعلى والديه ونقطة بامنهان الجنة لأنها حفيظون ما تزيدنون
وسكتها هارت السرور والفرح لأنها تستر الناظرين المؤمنين ويفرون بها
المحدث الذي يعززه وجلاً ثم المصالحة ورجى رضا
رب العزة عاصفون والمحدثون
رب العالمين

وقرئ ^{الاول} لترك ذلك واما
اليم الواقع في المباحثة فيه بن علاء العمر وتقدير
الحافظ شمس الدين بن ناصر الدين الاشتقى حيث قال: حيى ابن ابيه زيد فضل
على فضل وكثير رؤوفاً فاختى أمره وكذا باه لايحاته به فضل الطيفا فالخنزير المزكى
من ذكر رحاحا في بعض فضائله فان ذلك فضيلته على المسلم لان العرف جار بذاته
اذا ذكر ابو الشخص ما ينقصه او وصف يومئذ وذاته الوصف في بعض فضائله ولا
بذكر ذلك له عذر اصحاب طيبة وقد قال عليه السلام لا تؤذني الاحسنه بسب الاموات
رواه الطبراني في الصغير ولاريبي ان اذا علية السلام كفر بقتل فاعلما لم ينزل
وقراطيب بعض العيس ، في الاستدلال بما عنهم فاللتقي يشيش على قصد الجميل
فالحافظ شمس الدين يحيى ابن ابيه زيد خطاها كما تعاين في بعضها ^{الثانية}
عند الاختصار امثاله عليه السلام لتفريعه وقال في الاختلاف وتحت نزوحان يدخل
فانه ادرك المبعثة ^{عليكم بالفتح} شمس الدين يحيى ابن ابيه زيد ^{الثالثة}
من موصولة الحديثة بالفتح ^{الرابعة} يحيى ابن ابيه زيد ^{الخامسة}
الراوی ^{الستة} يحيى بن عدنان ابا الحسن
الغفار ^{السابعة} يحيى بن عدنان ابا الحسن
الغفار ^{الثانية} يحيى بن عدنان ابا الحسن
الغفار ^{الثالثة} يحيى بن عدنان ابا الحسن

طلب مغفرة الذنب وحي اليمت بالخلق وحي اليمت بالخلق وحي اليمت بالخلق
ولم يقم عليهما الجنة فلا ذنب لها فلما استغفرا للسمعي منهن تكذب فين لذنب
ولو استاذنت البنعم ربكم للاستغفار لم ياذن له ولذا لا يجوز الاستغفار لصبي في جنازته
فلما استغفرا لها لعنة تمحى بالكذب ولا يجوز للبنعم ان يلغو وكذب فلذا لم ياذن لهم للاستغفار
لامة فالاستغفار على عدم اذن الله تعالى لبنيه للاستغفار لامه فحو خبرها
لابي عادال السنن القاطع الذي على عدم عذاب حمل العترة انتى اقول الاولى في وجده عدم الاذن للاستغفار
لامة عم ان الاستغفار لابن عمه تمحى بالكذب كما ذكرنا واما بعدها على الاسلام عند زيارة قبر امها فكل
فتحسر على فراقها للعدم اذن ربكم للاستغفار لها اقول وحيات احبي والدته وابيهما هاته فغير ذات
لائني سأداد هم يوين كما في ذكرة القرطبي قال السيفاوي في قوله وما كان لبني والذين امسوا
ان يستغفروا للذرثرين ولو كانوا اولى قربى من بعد ما يبغى لهم اصحاب الجحيم شرل في ابي طالب
حيزن حم على الاسلام للاستغفار لم بعد عدم ابتول دعوه عم وقيل نزل حم للاستغفار لامة انتى
فمضى اثنى و لم يذكره في الموارك وقال السيفاوي في قوله واسأل عن اصحاب الجحيم على قرة
نافع على صيحة الشاعر السؤال انه اتركت عند قوله عليهما السلام ليت شعرى ما فعل ابو اي انتى
فالمراد من الابوين لا يحزان يكون والدته عليهما السلام لانهما ليسا ماصي اصحاب الجحيم فحي انه يكون المراد
بهم اعيزها فالمراد بهما اماما عاه ابو طالب وابو الحبيب او ابو طالب وزوجته لان ابا ش فاعرف
فالظاهر ان المراد بهما ابو طالب وزوجته كما عرفت في اولا لارثة الفصل السادس ماذ ذكرت في الارثة
ان والدته عليهما السلام يجوز دخولها الجنة عند الاضغر ويحيى ودخولها الجنة عند ابي حنيفة موافقا لاصن
الاضغر والمارتبى المذكور في الاصل كما عرفت في حبر الاحاد الوارد في عذاب ابوئبة عليهما محمل على
ابي طالب قوله عليهما السلام ليت شعرى ما فعل ابو اي محمل على ابي طالب وزوجته فالجحيم على القاريء
صمع رئته وتخلف فيها الكون والدته عليهما السلام في انوار واني في تلك الرئته بمجاج تورث ملة
من نظر اليها وصدور رئتها بالمفهوم ابي حنيفة في الفهم الكبير والدارسون الله ما تأدى على الكفر
دم يدبر ان المراد بالكفر فيه الكفر بجزءا وصولا يصر عها كما عرفت ويحيى دخولها الجنة على احسن
لحى حنيفة واني باختصارا احاد في عذاب ابيه مع انه محمل على ابي طالب وابوئته محمل على ابي طالب في زنة